

سنن سعيد بن منصور

1634 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال ٧ إذا جعل الرجل أمر امرأته بيد غيرها فطلقها ثلاثا فهي واحدة وهو أحق بها